اخرى شبه صورة تردده في ذلك الامر بصورة تردد من قام
ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيوخر
اخرى فاستعمل في الصورة الاولى الكلام الدال بالمطابقة
على الصورة الثانية فوجه الشبه وهو الاقدام تارة والاحجام
اخرى منتزع من عدة امور كما ترى وهذا المجاز المركب يسمى
التمثيل لكون وجهه منتزعا من متعدد على سبيل الاستعارة لانه
قد ذكر المشبه به واريد المشبه كما هو شان الاستعارة وقد
يسمى التمثيل مطلقا من غير تقييد بقولنا على سبيل الاستعارة ويمتاز
عن التشبيه بانه يقال له تشبيه تمثيل او تشبيه تمثيلي وفي تخصيص المجاز
المركب بالاستعارة نظر لانه كما ان المفردات موضوعة بحسب الشخص فالمركبات
موضوعة بحسب النوع فاذا استعمل المركب في غير ما وضع له فلا بد من ان
يكون ذلك لعلاقة فان كانت هي المشابهة فاستعارة والا فغير استعارة
وهو كثير في الكلام كالجمل الخبرية التي لم تستعمل في الاخبار ومتى
فشا استعماله اي المجاز المركب كذلك اي على سبيل الاستعارة
سمي مثلا ولهذا اي ولكون المثل تمثيلا فشا استعماله على سبيل
الاستعارة لا تغير الامثال لان الاستعارة يجب ان يكون لفظ
المشبه به المستعمل في المشبه فلو غير المثل لما كان لفظ المشبه به
فلا يكون استعارة فلا يكون مثلا ولهذا لا يلتفت في الامثال الى
مضاربها تذكيرا وتانيثا وافرادا وتثنية وجمعا بل انما ينظر الى مواردها
كما يقال للرجل بالصيف ضيعت اللبن بكسر تاء الخطاب لانه في
الاصل لامراة فصل في بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة

التخييلية

الاحجام هو قدم باز پس نهادن ٣٣

التخييلية ولما كانتا عند المصنف امرين معنويين غير داخلين في تعريف
المجاز اوردهما فصلا على حدة ليستوفي المعاني التي يطلق عليها
لفظ الاستعارة فقال قد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه
سوى المشبه واما وجوب ذكر المشبه به فانما هو في التشبيه المصطلح
وقد عرفت انه غير الاستعارة بالكناية ويدل عليه اي على ذلك التشبيه
المضمر في النفس بان يثبت للمشبه امر مختص بالمشبه به من غير ان يكون هناك
امر محقق حسا او عقلا يطلق عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه المضمر في النفس
استعارة بالكناية او مكنيا عنها اما الكناية فلانه لم يصرح به بل انما
دل عليه بذكر خواصه ولوازمه واما الاستعارة فمجرد تسمية خالية عن
المناسبة ويسمى اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به استعارة تخييلية لانه
قد استعير للمشبه ذلك الامر الذي يختص بالمشبه به وبه يكون كمال المشبه به
وقوامه في وجه الشبه ليخيل ان المشبه من جنس المشبه به كما في قول الهذلي
واذا المنية انشبت اي علقت اظفارها الفيت كل تميمة لا تنفع
التميمة الخرزة التي تجعل معاذة اي اذا علق الموت مخلبه في
شيء ليذهب به بطلت عنده الحيل شبه الهذلي في نفسه المنية بالسبع
في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار
ولا رقة لمرحوم ولا بقيا على ذي فضيلة فاثبت لها اي للمنية الاظفار
التي لا يكمل ذلك الاغتيال فيه اي في السبع بدونها تحقيقا للمبالغة في
التشبيه فتشبيه المنية بالسبع استعارة بالكناية واثبات الاظفار
لها استعارة تخييلية وكما في قول الاخر ولئن نطقت بشكر برك مفصحا
فلسان حالي بالشكاية انطق شبه الحال بانسان متكلم في الدلالة

نخ اي فلا يصرح بشيء من اركانه

في الاستعارة بالكناية للمشبه

في الاستعارة التخييلية ١٤

الاغتيال ناگاه كشتن ١٤